

سنن البيهقي الكبرى

1638 - رويانا عن بن عباس أنه قال وقت العشاء إلى الفجر وعنه وعن عبد الرحمن بن عوف في المرأة تطهر قبل طلوع الفجر صلت المغرب والعشاء وعن عبيد بن جريح أنه قال لأبي هريرة ما أفراط صلاة العشاء قال طلوع الفجر ورويانا عن عائشة قالت Y أعتم رسول الله A ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل وقد نام أهل المسجد ثم خرج إليهم فصلّى بهم وقال إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي وهذا يرد في باب تأخير العشاء